

قرار رقم (67) لسنة 2024

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المركز المالي الكويتي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المركز المالي الكويتي رقم (AP/2015/0021) الصادرة بتاريخ 2021/08/24؛
- وعلى طلب شركة المركز المالي الكويتي لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.


قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المركز المالي الكويتي لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1 مستشار استثمار.
- 2 وكيل اكتاب.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2024/08/23.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف